وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزارى رقم ٧ لسنة ٢٠١٥ « بالتفويض »

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة السويس

للعام المالى ٢٠١٣

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠١٤/٣/٢٦ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٥/٢/٢٦ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة السويس عن العام المالى ٢٠١٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٦٩٢٦٧١,٧٦ ج (فقط مليونان وستمائة واثنان وتسعون ألفًا وستمائة وواحد وسبعون جنيهًا وستة وسبعون قرشًا لا غير) ، وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٩٤١٢٤٩,٣٠ ج (فقط مليون وتسعمائة وواحد وأربعون ألفًا ومائتان وتسعة وأربعون جنيهًا وثلاثون قرشًا لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٧٥١٤٢٢,٤٦ ج

(فقط سبعمائة وواحد وخمسون ألفًا وأربعمائة واثنان وعشرون جنيهًا وستة وأربعون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠١٣/١٢/٣١ مبلغ ٩٧٧١١٥٨,١٦ ج (فقط تسعة ملايين وسبعمائة وواحد وسبعون ألفًا ومائة وثمانية وخمسون جنيهًا وستة عشر قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٥/٢/٢٦

رئيس القطاع

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

محمد سيد سلام